

## جريدة الجمهورية 2/2/2013

### تأجيل أم تهويل أم إرباك ؟

إذا كان الكلام عن تأجيل الإنتخابات الصادر من هنا وهناك بهدف حثّ النواب للإسراع في إقرار قانون إنتخابات جديد ، فيما أكد رأس الهرم في الدولة القابض على أزمّة الحكم أنه مع احترام الإستحقاقات الدستورية في مواعيدها بغض النظر عن القانون المعمول به.

وإذا كان التذرع بضيق المهل الدستورية والقانونية لإجراء الإنتخابات على إصدار قانون إنتخاب جديد من شأنه يبرر التأجيل ، فإن الإنتخابات النيابية لعام 1992 جرت بعد أن كان قد صدر مرسوم دعوة الهيئات الناخبة قبل 15 يوماً من الموعد المقرر لها ، وذلك سندا لأحكام المادة /11/ من القانون رقم 154 تاريخ 1992/7/22 التي نصت على أنه : " خلافاً لأحكام المادة /7/ من قانون رقم 1960/4/26 وتعديلاته وبصورة إستثنائية ولدورة واحدة ، تدعى الهيئات الإنتخابية بمرسوم وتكون المهلة بين تاريخ نشر هذا المرسوم واجتماع الهيئات الإنتخابية خمسة عشر يوماً على الأقل.

وإذا كانت مسألة إعداد القوائم الإنتخابية يجب أن تجري بغض النظر عن شكل قانون الإنتخاب ، فإن شيئاً لا يمنع من السير بالعملية الإنتخابية عبر احترام الإستحقاقات والمواعيد الدستورية سواء أقرّ قانون إنتخاب أم لا .

أما السبب الذي أوصل البلاد إلى هذه الحالة من اللإستقرار على المستوى السياسي والتشريعي فهو غياب الرؤيا لدى السلطة التشريعية التي تتجاذب من خلالها الأحزاب مصالحها وأهدافها . فالكل يريد قانوناً يؤمن له أو لفريقه السياسي الفوز مهماً إقرار قانون إنتخابي عادل يؤمن صحة التمثيل وشبه الإجماع حوله ، ولا يضع الطوائف في جزر مستقلة بعضها عن بعض وفقاً للغاية التي ابتغاها المشرّع الدستوري وهذه الغاية تتحقق باقتراحات عديدة بدءاً من الدائرة الفردية مروراً بالدوائر الصغرى وليس انتهاءً بإقرار آلية الإقتراع على قاعدة " One Person One vote " .

كل هذا غاب عن ذهن السلطة التشريعية التي تعيش حالياً من الإرباك لأن ذهنية المشرّع لا تقوم على القاعدة التي تكلم عنها " Machiavel " في مؤلفه الشهير بعنوان " Le Politique " حيث أشار أن الحاكم عندما يمارس مهامه في إدارة شؤون البلاد ، فإنه يجب أن ينطلق من قاعدة الإستشراق للمستقبل " Gouverner c'est prévoir " .

وما بين المشرّع في بلادي وما قصده " Machiavel " هوّة ، إذ أن جلّ ما قامت به السلطة التشريعية الحالية السير على خطى ما كانت تقوم به سلطة الوصاية السورية عندما كانت تحتّ السلطات اللبنانية المكرهة أو التابعة لها على إقرار قوانين إنتخابية قبل أشهر قليلة من إجراء العملية الإنتخابية!

هذا للأسف ما تقوم به اليوم السلطة التشريعية اليوم وقد اعتقدنا أنها تخلصت من العادات الموروثة عن الوصاية لكن الذهنية عينها لا تزال مترسخة كما تدل عليه الممارسة حالياً.

تخلوا أن القانون الأسمى في البلاد " Loi Matrice " على حد قول " Cormenin 1830 " الذي تلي مرتبته الدستور ، فهو من خلاله يتم إشغال السلطات الدستورية ، فقد حشر المشرع نفسه حتى الدقائق الأخيرة ليقرّ قانوناً حتى ولو كان عادلاً ، لكن كيف سيضطلع عليه العامة كي يتمكنوا من فهمه وإدراك أصوله ، ومن ثم تحديد خياراتهم ، وكيف سنتقف الأحزاب قواعدها ، وكيف ستحدّد التحالفات ، وكيف يتم التواصل بين الناخب والمرشح ، فيما المرشح لا يزال وقبل أشهر معدودة من موعد الإنتخابات لا يعلم شيئاً عن حجم الدائرة الإنتخابية التي سينوي الترشح عنها ، وأي ناخبين يقتضي عليه التوجه إليهم لحثهم على تأييد ترشيحه والإقتراع له.

أسئلة عديدة تطرح على منهجية السلطة التشريعية الحالية وعلى أدائها وهي التي لا تتحدد مسؤوليتها إلا من قبل الناخب وحده الذي يحدد مسار مستقبله ويحدد أي سلطة تشريعية يريد ؟ فهل هي على شاكلة السلطة التشريعية الحالية وعندها لا يمكنه أن يوجه الملامة لاحقاً إلا لنفسه ، فهذه سلطة تشريعية تقوم بكل هذه المعاصي من دون أن تستتر .

وهنا يصحّ قول " Cormenin " أيضاً " قل لي من هم ناخبوكم أقل لك من هي السلطة الحاكمة " ، وعليه فلا تقم أيها الناخب بما تقوم به السلطة الحالية التي لا يحكم عملها إلا الإرباك ، وهي في افضل أحوالها لا تقوم إلا بردة الفعل لا الفعل.

المحامي الدكتور أنطوان أ. سعد